

# شرح صحيح مسلم I 89 I اختتام كتاب الحيض والشروع في كتاب الصلاة -د.الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

برنامجه برعایة شرکة لبیان للهاتف المحمول لبیانا دیما معنا. علماء بنی قومی عرفوا تحویل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني بالعلم طریقاً للافضل علماء بنی قومی عرفوا تحویل الصاد الى الاسهل علماء لهم عقل يبني - 00:00:00

العلم طریقاً للافضل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمین. وصلى الله وسلم على نبینا محمد وعلیه وصحبه اجمعین. اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلی الله عليه وسلم وشر الامور محدثات - 00:00:39

وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله بالسند المتصل الى ابی الحسین المسلم للحجاج رحمة الله تعالى انه قال بسم الله الرحمن الرحيم باب الدلیل على ان المسلم لا ينجس. قال الامام مسلم - 00:01:03

الله تعالى حدثني زهیر بن حرب قال حدثنا یحیی یعنی ابن سعید قال حمید حدثنا حاء وحدثنا ابو بکر بن ابی شیبۃ واللّفظ له قال حدثنا اسماعیل بن علیة عن حمید الطویل عن ابی رافع - 00:01:23

عن ابی هریرة انه لقیه النبی صلی الله علیه وسلم فی طریق من طریق المدینة وھو جنپ فانسل ذهب فاغتسل فتفقده النبی صلی الله علیه وسلم. فلما جاءه قال این کنت یا ابی هریرة؟ قال - 00:01:43

یا رسول الله لقیتني وانا جنپ فکرھت ان اجالسک حتی اغتسل. فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم سبحان الله ان المؤمن لا ینجس. آآ في اسناد آآ اللّفظ قال - 00:02:03

اذ حدثنا قالوا هذا على التقديم والتأخیر والمراد قال حدثني حمید یعنی اللي رواه عن حمید هو الذي قال حدثني حمید الذي قد حدثنا. قال حمید حدثنا یعنی؟ قال حدثنا حمید. نعم - 00:02:23

اہ لأن لفظین اہ لیس فیهم یعنی اہ شی یعنی یوھم ان هنک تدليس فی تصریح بالتحدید اہ الحديث ذکر هنا فی اہ ان ابی هریرة رضی الله عنہ لقی النبی صلی الله علیه وسلم مع الطرق - 00:02:43

وھو جنپ فاخذ بیده وذهب معه حتی جلستم وبعد ذلك انسل یعنی الحديث فی الكلام المطوی یعنی فیه حدث لم یعني ینسل حين لقی وانما ذهب معه وووضع بیده فی یدھ ووضحته بعض الروایات الالخ. وانا وجلس معه وثم بعد ذلك ورد - 00:03:13

ده لفظ بعضها يقول ان صلی وبعضاً يقول خنس وبعضاً يقول بجس وبعضاً يقول مم یعنی جری سریعاً الاختفاء یعنی خفیة کما یعنی صفة الخناس یعنی انه ینسل الخفیة وكذلك الانسال ابی هریرة. اہ بمعنى انه ذهب خفیة - 00:03:43

ان یستأذن واحس بالحرج لانه کان على حالة یرى ان لا تلیق بان یصعد مع بان فیها النبی صلی الله علیه النبی صلی الله علیه وسلم اہ یصعب ان النبی صلی الله علیه وسلم ولذلك قال یعنی اخذ وجهه ودون ان یستأذن وليس هذا - 00:04:13

عادة اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم انهم یعنی هذا یدل على شيء من الجفوة عندما الانسان یجلس بجانب من یقدره ومن یحترمه ویجله ثم بعد ذلك ینسل منه هکذا فلابد ان یكون لامر لیس هذا شيء معتاد ولا متعارف عليه - 00:04:33

وذلك سأله النبی صلی الله علیه وسلم استغرب منه هذا الامر سار لما فعل هذا فذکر انه یعنی کان جنوباً رأى انه لا يمكن ان یجلس النبی صلی الله علیه وسلم وهو على هذه الصورة. قال یؤخذ منه ان الانسان ینبغي ان یكون اذا حضر المجالس وفيها من - 00:04:53

ما يقدره من يحترمه ان يكون على صورة كاملة وهي من الطهارة ومن النظافة ومن حسن الهيئة وكذلك استنبط من هذا الحكم النبي صلى الله عليه وسلم بين له الحكم وذكى له ظن انه آآ ابو هريرة ظن نفسه انه نجم - 00:05:13

يعنى لا يمكن ان يصاحب الا خيار فقال له النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس. نجس نجسة من باب اه كرمان وعلم يعلم نجس ينجس. اذا كسر الماضي فالمضارع مفتوح وهذا هو الغالب. يعني القاعدة في كل ما - 00:05:33

الماضي مكسور فقاعدة مطردة في الغالب ان يكون المضارع مفتوح الا اشياء قليلة بخلاف الاوزاع الاخرى تجد ربما فيها اختلال كثير لكن الماضي قاعدة مطردة في ان يكون مضارع مفتوح فرح بل فرح او باب علم فنجس آآ ينجس وهذا هو الاكثر - 00:06:03

ويقرض النجس يعني قال له المؤمن لا ينجس او المؤمن لا ينجس. استعمل مضارع هنا فيجوز فيه ويجوز فيه الضم. ومعنى لا ينجس يعني اه مؤمن لا ينجس النجاسة يعني ليس هو اه - 00:06:31

مهما كان غير متوضى او كان جنبه كان مرأة حائض لا يمكن ان يكون هو بمجرية البول والغائط والقذر بل وليس فقط المهم بل ادemi  
كله صحيح مذهب اهل العلم الانسان طاهر - 00:06:51

ظاهر حيا وميتا حيا شبه متفق عليه الامر هذا مسلم حي طاهر كذلك الميت ايضا مسلم طاهر. وكذلك اكثر اهل العلم على ان الكافر ايضا طاهر وميتا والنجاسة ليست هي نجاسة حسية لقول الله تعالى انما المشركون نجس - 00:07:11

ليش هي نجاسة حسية وانما هي نجاسة معنوية نجاسة عقيدة وكفر اجلس وضلال وليس هي نجاسة حسية بدليل انه يجوز للانسان قال ان يتزوج المرأة الكتابية ويعيش معها واحد وفي لحاف واحد ولا يلزمه منها الا ما يلزم منها المسلم لا يلزمه منها شيء اخر طهارة اخرى غير طهارة للمرأة المسلمة هذا يدل على - 00:07:42

ان حتى الكافر ايضا ظاهر وليس ليس آآ المؤمن لا ينجس يعني هذا معناه ان ما ينبغيش الانسان اذا كان هو غير متوضى او كان عليه جنابة او كانت المرأة حائض. اه ان يعد نفسه بمعنى انه اه - 00:08:12

آآ يلوث غيره مثل ما تلوث القاذورات اذا لمست. وتحمى على النجاسة المعنوية وليس النجاس الكافر تحمل على النجاسة المعنوية وليس النجاسة الحسية. المنهي عنه في جنابة ليست في الجنابة نجاسة ولكن جنب لا يدخل المسجد ولا يقرأ القرآن ولا يمس المصحف - 00:08:32

ولا يطوف هذه آآ منهية ثم ممنوعات تمنعها جنابات الحياة الاكبر. وكذلك الحيض يمنع اغلب هذه الاعياء الا ان المالك جوز للحائض ان تقرأ القرآن من حفظها وفرق بينها وبين الجنب قال لان الجنب يملك - 00:09:02

ان يرفع الحدث والحائض لا تملك ان ترفعه وذلك كان عندها عذر ويترکرر هذا على كثيرا. ربما آآ يوقعها في الحرج وانها لا تستطيع ان تحافظ على ما تحفظه من كتاب الله. فجوزوا الحافظ للحائض ان تقرأ من حفظها ولم - 00:09:22

ل الجنوب وكذلك مس المصحف لا يجوز لها ل الجنب الحال للجنب مصعب اليمني والله تعالى مسه الا المطهرون. هذا فيما يتعلق ثم بعد ذلك من باب اولى عبادات اخرى الصلوات الى اخره. كلها التي يمنعها الحدث الاصغر ويمنعها الحدث الاكبر - 00:09:42

في فعل ابي هريرة تأخير ابي هريرة للغسل حتى انه خرج للسوق بعد الجنابة وكذا هل من ضابط للتأخير؟ تأخير يا ابو تأخير الغسل بعد الجنابة. ابو هريرة بعد الجنابة خرج للسوق نعم هذا هو مثل الحرس - 00:10:12

اصغر الحب واحد لا يجب على الانسان ان يتوضأ قبل دخول وقت الصلاة ومع دخول وقت روى في فسحة في اول وقت الصلاة يعني الامر بالطهارة اذا قمت من الصلاة في العصر هل الامر بالطهارة هو عند - 00:10:32

اه القيام للصلاه او يعني اه او يعني الخروج اليها الصحيح ان الطهارة هي مطلوبة عند القيام للصلاه هذا متى تطلب؟ فكان سواء كانت هي طهارة صورة كورة فاذا جاء وقت الصلاه ينبغي ان يتظاهر لكن اذا كان وقت الصلاه لم يدخل - 00:10:52

فيجوز ان يبقى انسان جنوب النبي صلى الله عليه وسلم كان يعني ينام وهو جنب. يعني ما كان دائما يحافظ الغسل من الجنابة ولذلك شعر الوضوء بعد الجماع سنة لمن لا يريد ان يغتسل يتوضأ ويغتنيه الوضوء - 00:11:22

الغسل فلو كان الغسل له اجرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام وهو يرد وقد في الصحيح انه كان ينام وهو جنود. فالانسان له

ان على الجنابة ليس هناك ما يمنع من ذلك اذا كان لم يأت وقت الصلاة. قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو - 00:11:42

غريب قال حدثنا وكيع عن مصلع عن واصل عن ابي وايل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنبا فحاد عنه فاغسل ثم جاء فقال كنت جنبا قال ان المسلم لا ينجس - 00:12:02

وليس المسلم يعني قيد هذا وارد في المسلم لكن حتى غير المسلم ايضا لا يكون نجسا نجاسة بدليل يعني ما ذكر ما ذكره من آآ جواز زواج المسلم غير مسلمة ولا يجب عليه بمخالطته مخالطة لازم وشيء زايد آآ زائدا عن آآ - 00:12:22

ما يلزمه من مخالصة المرأة المسلمة نعم. انما المشركون ناجز. مم. ماذا تعني يعني؟ يعني آآ عقائدهم وكفر يعني ينبغي للانسان ان ان يتصوره كأنه شيء من القاذورات ينبغي ان يتبعه شيء - 00:12:54

فلا اه يعني ينبغي ان عندما يذكر ما عليه المشركون والكافار مع العقيدة الفاسدة كأنه اذكر القاذورات واذكر النجاسات هذا من باب التنفير يعني من ما هم عليه من العقيدة الفاسدة. هذا الذي يفيدة - 00:13:24

باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها. قال الامام مسلم حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء وابراهيم بن قال حدثنا ابن ابي زائدة عن ابيه عن خالد بن سلمة عن البهبي عن عروة - 00:13:44

عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه. كان يذكر الله على كل احيانه يصطادنا منه على العموم ليس هو مقصودا على اطلاقه. يستثنى منهم موضع الخلاء - 00:14:03

يعني يذكر الله لان يذكر الله على كل احواله هل يربى كما قال الله تعالى قياما وقعودا وعلى جنوبكم وعلى كل احواله سواء كان متوضأ او غير متوضى سواء كان متظاهر طهارة صغرى وطهارة كبرى - 00:14:23

ولذلك كلهم محتمل ولكن آآ المعروف انه ما كان يذكر الله عز وجل في الخلاء لان بدينا وعندما سلم الرجال وهو في الخالل يرد عليه السلام. فدم عموم ليس مرادا بل هو مخصوص بالمواقع - 00:14:43

باب جواز اكل المحدث الطعام وانه لا كراهة في ذلك وان الوضوء ليس على الفور. قال الامام امام مسلم حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابو الريبع الزهراني قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد وقال ابو الريبع - 00:15:03

دفنا حماد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فاوتى ب الطعام فذكروا له فذكروا له الوضوء. فقال اريد ان اصلي فاتوضأ - 00:15:23

يعني ذكروا له الوضوء خرج من الخلاء له الطعام. فذكروا له الوضوء كأنهم آآ ارادوا ان يقول له هل تريدين ان تتوضأ هل هو الوضوء الشرعي؟ يعني يتوضأ وضوءا كاملا فهو انكر عليهم هذا العرض - 00:15:43

وقال لهم انا يعني بقصد المصلي لان عادة الوضوء يشرع للصلوة. ولا يشرع ولو اكرموا على ذلك وجاملهم وتوضأ لكان سنة لكان يكون الانسان وربما حتى يكون بعض اهل العلم بالوجوب - 00:16:03

ويقول لا يجوز للانسان ويقولون لا يجوز للانسان ان يأكل الطعام الا وهو متوضي. فالنبي صلى الله عليه وسلم يعني لم يواافقهم على هذا وانكر عليهم هذا الامر كأنهم يريدون ان يشرعوا شيئا ليس هو من الشرع هل انا اريد ان اصلي الان حتى - 00:16:23

تقولون وتعرضون علي الوضوء فانكر عليهم ذلك. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن الحويرث قال سمعت ابن عباس يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:43

جاء من الغائب واتي ب الطعام فقيل له الا توضأ؟ فقال لم اصلي فاتوضأ؟ مم قال لما؟ لماذا هذا الوضوء؟ هل نريد ان نصلى الان؟ وآآ منهم من آآ عن وقال المراد بالوضوء انه ليس فقط الوضوء الشرعي معروف. وانما هو عرض عليه غسل اليدين - 00:17:03

ان يقبل ومن اجل ذلك بعض اهل العلم كرهوا غسل اليدين قبل الطعام. وبعد سنة وما ورد في ابي داود وغيره من احاديث ضعيفة توضأوا قبل طعامه او بعده كذا احاديث ضعيفة - 00:17:33

الظاهر انه لم تجد سنة ثابتة تدل على ان الانسان ينبغي ان يغسل يديه او ينهى عن غسلهما قبل الطعام وبعدة. ولكن هذا للعلم قالوا هو حسب الحاجة اذاعة الانسان حاجة كان - 00:17:53

اللى متسبة فينبغي غسلها ومن باب التنظف هذا تزول عليه عمومات الشريعة والحرص على النظافة الوقاية والحماية النفس من الذى ومن الضرر ومن القاذورات. ما تستقدر النفس وما تعافه النفس. ينبغي ان يكون ايضا من الشرع الابتعاد - 00:18:13 عنه وآذن ذلك بعض الاكل اذا كان علق بشيء من الدسم او دهن او شيء من هذا ينبغي ان يصل لكن اذا كان لم يعلق به شيء ولم يستعمل يديه احيانا في الاكل وكذا. ليس الغسل سنة مطلوبة لا قبلها بعدين - 00:18:33

انكر الامام ما للك انما سئل عن غسل اليدين قبل الطعام انكر ذلك وآذنكره على انه سنة يعني حتى لا يتخدوا الناس سنة ويرون ان الغسل غسل اليدين لابد منه لكن من كان دعته اليك حاجة فيها قذارة وكذا فهذا امر يعني - 00:18:53 مقرر مشروعه مباح. علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل لهم عقل يبين علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل قال وحدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث مولى آل السائم انه - 00:19:13

سمع عبد الله بن عباس قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغائط فلما جاء قدم له طعام فقيل يا رسول الله الا توضأ؟ قال لم؟ اذ الصلاة - 00:19:47

يحيى ابن يحيى لا لا تدري المسلم لا يروي عن الابتين. والا وفي يحيى ابن يحيى بيروي عن من هنا يحيى ده مسلم ولا غيره قال اخبرنا محمد بن مسلم. نعم. حدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا محمد - 00:20:03

ابن مسلم وشيخ مسلم قال وحدثني محمد بن عمرو بن محمد بن عمار بن عباد بن جبلة قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال حدثنا سعيد بن حويرث انه سمع ابن عباس يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته من الخلاء - 00:20:23 فقرب اليه طعام فاكل ولم يمس ماء. قال وزادني عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له انك لم توضأ. قال ما اردت صلاة فاتوضأ و Zum عمرو - 00:20:54

انه سمع من سعيد بن الحويرث. يعني هذا نص عمم انه لم يمس ماء يعني لا وضوء يعني لا للصلاة ولا لوضوء اخر بمعنى غسل اليدين فلم يمسه يعني اكل ولم يمس ما على الاطلاق فيدل على ان - 00:21:14

غسل اليدين للوضوء ليس هو للاكل ليس فيه سنة ان الانسان يغسل اذا كان لا تلوم الى ذلك حاجة باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء. قال الامام مسلم حدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا حماد بن زيد - 00:21:34

قال يحيى ايضا اخبرنا هشيم كلامها عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس في حديث حماد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وفي حديث هشيم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الكنيف - 00:21:53

قال اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبايئ. اذا دخل الخلاء مرضنا اذا اراد الدخول ليس بعد الدخول لان مع الدخول لا يقول الانسان لا يذكر الله بعد دخول وانما اذا اراد الدخول - 00:22:13

اذا اراد دخول الخلاء او الكنيف يسمى الخلاء ويسمى الكنيف يسمى الخلاء. لان الانسان يختلي فيه يعني ويسمى الكنيف من الكتف وهو الستر الكنيف يستره الانسان. وكل شيء يحيط بشيء فهو يسمى كنيف ومنه آذن وصف عبد الله ابن مسعود كان كوني - 00:22:33

علم يراد علم يحفظ العلم يعني. آذن ايضا تسمى يسمى الحش خلاوة والجسم ان هذه الحشوش محترضة. آذن النبي صلى الله عليه وسلم ارشد لانها محترضة وفيها الشياطين عشان الناس من الدخول اليها ان يحفظوا انفسهم من شرها وآذن - 00:23:03

ينبغي ان يحرص على هذا بحيث يعني لا تؤذيه الشياطين تؤذيه الشياطين بانواع الاذان المختلفة. اما الوسوس واما يعني الاشياء ربما لم يكن يحسب لها لها حسابا الوصف الوارد لله اذن اعوذ بك من الخبر او الخبر والخبايئ القاضي عياض - 00:23:33

والرواد اكثرا رواد الحديثة المحدثون آذن يسكنون الخبر. هذه الروايات الثابتة الخطابي يقول الصواب يا الخبر ضم الباء. الظاهر ان الوجهين يعني التحاليل واختلفوا في تفسير الخبر والخبر الشياطين والمرد او الذكور اه - 00:24:03

او كل شيء من الشرور والآثام يستعذ منه الإنسان قبل الدخول الى الكنيف. لكن الجملة هذه سنة ينبغي الحرص عليها قبل الدخول

الى الخلاء. اللهم اني اعوذ بك من الخبرت والخبايئ. الخبائث ايضا المعاصي - 00:24:33

وبديل او الكفر او انات الشياطين اهو. اختلوا في تفسير هذه اللفظة ايضا. لكن كلها ترجع الى الشرور والآثام والتعود منها المطلوب. اه ايش قال كان اذا دخل الكيف قال اللهم اني اعوذ بك من الخبرت والخبايئ. ايوا عند الخروج آآ ورد - 00:24:53

ايضا ان يقول اللهم غفرانك والحمد لله لي اذهب عنى الاذى وعافاني. اللهم غفرانك الاصلح اسناد ورد ايضا بعض الحمد لله الذي اذهب عنى الاذى وعافاني قالوا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل وهو ابن عليه عن عبد العزيز بهذا الاسناد - 00:25:20

وقال اعوذ بالله من الخبرت والخبايئ باب الدليل على ان نوم الجالس لا ينقض الوضوء. قال مسلم حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل بن عليه حاء وحدثنا شباب وحدثنا شيبان بن فروخ قال حدثنا عبد الوارث كلامها عن عبد العزيز عن انس - 00:25:48  
قال اقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نجي لرجل وفي حديث عبد الوارث ونبي الله صلى الله عليه وسلم ينادي الرجل  
فما قام الى الصلاة حتى نام القوم - 00:26:13

اقيمت الصلاة يعني الاقامة البدع في الصلاة. ثم النبي صلى الله عليه وسلم لم انشغل بامر اخر قال لاهل العلم قال لابد ان يكون من الاهمية بما كان ومن اجل ذلك اخر الصلاة - 00:26:32

فمن اجل بان الانسان اذا حضر الصلاة انه لا يغفر لها لشيء عارض ليس بالاهمية لكن اذا كان يتعلق اهمية ومصلحة عامة للمسلمين او شيء بالغ الاهمية حتى بالنسبة لشخص ينبغي ان اه - 00:26:52  
حتى لو اخرت الصلاة ينبغي تقديم الاهم على المهم الصلاة مهمة صحيحة لكن اذا عرض في وقتها شيء اه آآ اشد اهمية وربما آآ يفوت  
لو انشغل الانسان بالصلاوة ويفوت تداركه ولا يعني آآ - 00:27:12

مصلحة من التي اه اريدت لا يلحق بها وتضيع. فين يعني تقديم الاهم هذا حتى لو كان يعني تأخرت الصلاة قليلا وكان كما ذكر الحديث  
كان النبي صلى الله عليه وسلم نجي رجل يناديه والمناجاة والنحوى - 00:27:32

وكلها بمعنى الاصرار يكلمه سرا بينه وبينه خفية ولا يسمعه الاخرون. وهذا مشروع بحضور الجماعة. لكن هناك وشخصه لن ينفرد  
بشخص ويتكلم معه سرا فهذا لا حرج فيه لكن نجوى المنهي عنها الوالدة في قول الله تعالى انما النجوى من - 00:27:52  
شيطان ليحصي الذين امنوا هي ان يتناجي اثنان دون دون الثالث. يكون ثلاث اشخاص فقط جالسين اثنان منهم  
يتشاران والآخر منفرد آآ فان ذلك اعزره كما كان النبي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذكر العلة في هذا. لا يتناجي اثنان من الثالث  
فان ذلك يحزن. يدخل عليه الحزن - 00:28:12

ويغير قلبه على الجالسين وهذا امر معروف ومشاهد ما ينبغي الناس ان يفعلوه. لكن اذا كان هناك جماعة احد فلا حرج في ذلك. وهنا  
ذكر كالل蜚ظ جاء في الحديث لفظ ناجي. وهذا نجي يصلح للواحد وللمثنى - 00:28:42

قالوا رجلان نجي وثلاثة نجية يعني يتناشون. ان يصلح المفرد رجل ناجي ورجلان وثلاثة الى اخره. واذا اقيمت الصلاة طال الوقت  
يعني في بعض الروايات انه يعني حتى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اصحابهم من نعاس وخفقت الرصاص رسوم تخفق. يدل  
على انه يعني في - 00:29:02

مسافة بين اقامة الصلاة ولم يرد في الحديث انه اعيدت الاقامة آآ الظاهر هذا اذا اقيمت الصلاة مرة ليس هناك داعي الى اعادتها. على  
خلاف مذهب المالكية مذهب المالكية هنا اذا اقيمت الصلاة - 00:29:32

انشغل الناس بشيء وطال هذا الشغل اه طال بالعرف مدة تسمى طولا. السنة ان تعاد الاقامة اه ذكر ايضا لو بطلت الصلاة هل يعيد  
الاقامة للعيد فيها خلاف؟ الانسان بدأ الصلاة - 00:29:52

افسدها بشيء من الضحك او شيء من هذا وارد ان يصلي وراء الكبة في الحرام مرة اخرى هل يريد ان يقيم او لا يقيم؟ في خلاف  
الظاهر انه لا يقيم لا يريد - 00:30:12

لا يعيد الاقامة ايضا هنا في هذا الحديث لم يرد ذكر لاعادة الاقامة الظاهر ان الاقامة الوجه تكفي للصلاحة حتى ولو طال الفاصل بين

اه اللي قاموا بالبدء في الصلاة. قال حدتنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدتنا ابي قال حدتنا شعبة - 00:30:22

عن عبدالعزيز بن صهيب سمع انس بن مالك قال اقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم ينادي رجلا فلم يزل ينادي حتى نام اصحابه ثم جاء فصل لهم. يحمني ولا يعدهم اه نوم خفيف - 00:30:42

اه لانه يعني كانوا جالسين. ونوم الجاهز في الغالب يعني يكون نوما خفيفا والعلم تكلموا في فساد النوم انهم يذكروننه ضمن اسباب الاحاديث وليس من الاحاديث لان نواقض الوضوء عندهم تقسم الى قسمين - 00:31:02

الاحdas واسباب احداس. الحدس او الاحاديث هي التي تنقض الوضوء بنفسها هي لا تحتاج الى تخمين والى ولا يمكن ان حصل معها ناقض او لم يحصل معها ناقض هي في حد ذاتها احداث خروج البول وخروج الغائط خروج - 00:31:22

الريح وكذا بحيث يسمى حداثا. واسباب الاحاديث هي في حد ذاتها ليس لحد لكنها تؤدي في الغالب الى الحدث لابنها يعني غياب العقل باي صورة غياب العقل سواء بجنون ولا بسكر ولا تخدير والا - 00:31:42

اخذ تقدير اخذ دوا. وغاب عقله ولو مدة قصيرة فينتقض وضوئه. ومنه النوم لانهم ايضا في غياب بالعقل واختلف العلماء في النوم النوم كله ناقض الوضوء او ليس كله ناقض - 00:32:02

وفيه تفصيل منهم من يرى ان النوم آآ كله ناقض للوضوء. هذا ما هناك نوم لان مجرد ما ينام لا يدرى بنفسه فهو معرض لان يكون قد خرج من الحائط وذاك كل كل نوم يعودون - 00:32:22

يعده اه ناقضا للوضوء. ومنه ما يرى ان النوم كله لا يعد ناقض الوضوء لا ينتقض للوضوء بالنوم آآ مطلقا لانه ليس من الاحاديث المنصوص عليها. وآآ منهم من يفصل في النوم - 00:32:42

ما اذا كان على النائب مستلقيا او جالسا او ساجدا او راكعا وهذا التفصيل لعلماء الحنابلة والشافعية اذا كان نايم متمكن من العرض جالسا فلا ينتقض وضوئه. الضابط هو هيئة النائم وليس النوم في حد ذاته. يعني منهم من جعل الضابط وهيئة النائم ومنهم من جعل الضابط هو النوم - 00:33:02

المالكية جاءوا الضابط هو النوم لان هذا اللي هو عليه المعمول. ليس تخيل الاية آآ قد آآ الانسان آآ ينام جالسا على هيئة الجلوس ويكون ثقيلا والنوم اذا كان ثقيلا آآ عرضة لان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:33:32

ايه يعني العيناني اذا غاب العينان معنى الرباط لا يكن ان يخرج الريح ولا لا يشعر به فينفلت الرباط ولا آآ لا يشعر به. وآآ علماء الشافعية والحنابلة جعلوا الهيئة هي التي تتحكم فاذا كان الانسان متمكن من الارض جالسا متربعا او كذا - 00:33:52  
حتى لو نام نوما ثقيلا لا ينتهي الوضوء. لكن لو نام ساجدا او نام يعني مستلقيا ينتقده وضوئه وبعد حين كانوا يفصلون هل القائم والرا�� يحمل على الساجد ويحمل على الجائز؟ في ذلك النوم قائم منهم من اه - 00:34:32

ان يلحقه بالجالس فلا ينتقض منه ما يلحقه بالساجد. وكذلك الراڪ يحمل على السجود فينتقض مما يلحقه بالجالس. فلا ينتقض لكن التفصيل لذهب الى الصواب والارجح في المسألة لانه ربطوا المسألة بحالة النوم فقط قبل - 00:34:52  
اذا كان نوم ثقيل فهو انا اقول لان الثقيل لا يشعر معه الانسان من كان جالسا او مستلقيا او ساجدا او راكعا اما اذا كان نومه خفيف حصل لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم آآ ان يعيدوا الوضوء. صحيح هم كانوا جالسين - 00:35:12

لكن النوم كان خفيف النوم منه الرؤوس هذا هو النعاس. يعني يشعر معه الانسان بان الحركة وذكروا ضابط هذا من كانت بيده ورقة وكان بيده سبحة وكان هو جالس يعني القرفصة وجالس كذا فانحلت - 00:35:32

بيده وشعر بذلك قالوا هذا كله يدل على ان النوم خفيف. لكن لو كان يسقط ريقه ولا يشعر به وتسقط حاجة في يده ولا يسقط ولا يشعر بها. هذا ضابط يعني النوم ثقيل وما دام النوم ثقيل. ولا يشعر الانسان بما حوله ولا من كلمه - 00:35:52  
ولا بالحركة اللي حصلت منه ومن يده فهذا لا يشعر ايضا بما يخرج منه. هذه على انه آآ نومه يعني ناقل للوضوء. لكن ليشعر بادنى حركة لو انتقض وضوئه احس به وشعر به. فعندتهم النوم الثقيل ينقض والنوم الخفيف لا ينقض. ومنهم من يقسم الخفيف -

اذا كان طويلا يستحب منه الوضوء ولا يجب منه ما دام لان الخفيف النوم الخفيف آآ القصير آآ عندهم ملکين باتفاق لا يجب الوضوء ما دامه قصير وخفيف لا يجب من الوضوء. اذا كان ثقيل وطويل باتفاق - 00:36:32

يجب الوضوء اذا كان هو خفيف وطويل يستحب من الوضوء خفيف وطويل يستحب من الوضوء لا يجب لكن اذا كان ثقليا يجب من الوضوء سواء كان خفيفا سواء كان طويلا او قصيرا. الثقيل يجب من الوضوء سواء كان معه - 00:36:52

طول في الوقت او لم يطمعوا طول. فيجب الوضوء لان صاحبه لا يشعر بما خرج منه. الشيخ اذا كان في النوم براءة مثل رؤية هل يعتبر خفيف ولا خفيف؟ لا ليست ضابطا قد انسان آآ - 00:37:12

النعاشر الخفيف. يعني لا تستلزم الثقل. فاحيانا بمجرد ما يعني عيناه يعني يغمض عليه تمر بعقله الباطن شيء سواء كان رؤية او حلم وينتمي اليها. فليس هو يعني قاعدة في المسألة. مثل هذا - 00:37:32

هي واجبة ومستحبة. قاعدة؟ الاحتياط. احتياط. الوضوء احتياطا. اه من من اه. اه من من النوم بجميع انواعه. النوم الخبيث تقصد له؟ حتى لو الخفيف هذا في الاحتياط اما الثاني واجب يعني - 00:38:02

يعني مش احتياط النوم الثقيل واجب من الوضوء منه. ولكن نوم الخفيف صحيح من باب الاحتياط للسعودية يتوضأ لا بأس. حتى انهم قالوا النوم الخفيف لا ينبغي للانسان ان يؤم انه علماء المالكية يقولون لا ينبغي ان يؤم الناس اذا كان هو امام ولو قلنا انه لا يجب عليه الوضوء لكن لا ينبغي ان - 00:38:22

الناس اه بل على ان يجدد وضوئه. فتجدد الوضوء من باب الاحتياط في النوم بجميع انواعه لا حرج لا بأس اذا كان النوم ثقيل فالواجب عليه ان يتوضأ العلماء لهم عقل بببي - 00:38:42

علماء بنی قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل ببكي قال وحدثني وحدثني يحيى ابن يحيى الحارثي قال حدثنا خالد وهو ابن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة قال - 00:39:06

انسا يقول كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يصلون ولا يتوضأون. قال قلت سمعته من انس قال اي والله. اه قال قلت هذا كلام لشعبة ويوجهوا الى قتادة وقتادة معروف بالتدليس. وكان آآ ابغض شيء لشعبة - 00:39:30

تدليس ومع ذلك يروي عنه لانه حافظ وثقة وشعبة ينكر تدليس شديدا ويقول لان يزني الرجل احب الى ان يزني الرجل احب الي من ان يدلس. ولذلك انا استولى هنا قال له سمعته من انس بالرغم انه قال آآ قتادة ذكر التحدیث لم يذكر عن - 00:40:00

ماذا قال وقعت هذا؟ قال سمعت انسا يقول قال سمعت قتادة مع انه قال في الرواية سمعت لكن شعبة عنده يعني آآ توجس المدلسين حتى مع قوله سمعت اكذ عليه واستوثق منه كان يريد ان يقسم على ذلك وفهم قتادة بن هذا - 00:40:30

لو علم ان شعبة كان لا يحب التدليس. وذلك قال له اي والله سمعته. فاقصوا بحث نفي عنه كل ريبة وابعد عنه كل ما كان يتواجد في نفسه. فقال ايه؟ قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ينامون ثم يصلون - 00:40:50

او لا يتوضأون ولكن هذا كله محمول على النوم الخفيف الذي لا ينقض الوضوء. وقالوا هذا آآ في غير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان نومه لا ينقض وضوئه وذكرت له عائشة - 00:41:10

مرة انه رأيتك تصلي وانا اتوضأ قال ان عيناي تنام عيناي ولا ينام قلبي هذه من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان نومه لا ينقض الوضوء قال حديثي احمد بن سعيد بن صخر الداروني قال حدثنا حبان قال حدثنا حماد عن ثابت عن انس - 00:41:30

انه قال اقيمت صلاة العشاء فقال رجل لي حاجة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يناجيه حتى نام القوم او بعض القوم ثم صلوا. وهذا ينبغي ان من كمال خلق رسول الله صلى الله - 00:42:03

لو كان حدث او عرض مثل هذا الامر لغيره ما نهر السائل وقال له نحن يعني منشغلون بامر اخر واهم من كلامك واتراك ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يله حاجته وقال له لحاجة - 00:42:23

انصرف وانشغل معه حتى يعني المدة الطويلة التي آآ تسببت عنها ان الناس ناموا وادرکهم النعاشر ومع ذلك لان النبي صلى الله عليه

وسلم رأى ان في وقوف مع هذا الرجل يعني مصلحة ربما كانت هي - [00:42:43](#)  
اعظم من ان تقديم الصلاة في اول وقتها. لأن صلاة العشاء وقتها واسع. وآكان النبي وسلم يحبوا تأخيرها وذكي لاصحابه عندما تأخر عنهم مرة حتى خفقت رؤوسهم ان هذا لوقته لولا نشق عليكم - [00:43:03](#)

ليس في تأخير الصلاة ضرر لأن وقته وقتها متسع. وتلبية حاجة هذا الرجل ربما كان فيها مصدح اليك قدمها على تقوى. اه والتعجيل بالصلاحة كتاب الصلاة باب بده الاذان. قال الامام مسلم كتاب الصلاة قال حدثنا اسحاق بن ابي - [00:43:23](#)  
ابراهيم الحنظلي قال حدثنا محمد بن بكر حاء وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج حاء وحدثني هارون ابن عبدالله واللفظ له قال حدثنا حجاج بن محمد - [00:43:46](#)

قال ابن جريج اخبرني نافع مولى ابن عمر عن عبدالله ابن عمر انه قال كان المسلمين حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحبّنون الصلوّات وليس ينادي بها احد. الصلوّات يعني يقدّرها وقتها هكذا كل واحد يبقى منتبه لنفسه واحباط يعرف الاوقات ذكر لها ذكر لهم النبي - [00:44:06](#)

صلى الله عليه وسلم الفجر عند طلوع الفجر والظهر عند الزوال والعصر عند القامة والمغرب عند غروب الشمس والعشاء اذا غرب شباب كان يتحبّن ذلك من تلقاء انفسهم ويبيّنون يقول يلا الصلاة جاء وقت الصلاة من غير ان يكون هناك شيء آي جمعهم - [00:44:36](#)

اعلان يعني يشدهم جميعاً بحيث كل من هو غافل ينتبه. وكل واحد كان يجتهد لنفسه فيتحبّنون الصلوّات وليس ينادي بها احد. فتكلّموا يوماً في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم قرناً مثل قرن اليهود. فقال عمر اولاً تبعثون قالوا - [00:44:56](#)

بوق هاه هاه فقال عمر اولاً تبعثون رجالاً ينادي بالصلاحة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم بالصلاحة يعني هذه بناء على رؤية هي نراها عمر ورأى عبدالله بن زيد قال عن النبي صلى الله عليه وسلم تواطأ رؤياه - [00:45:26](#)

الموضوع بالتفصيل في بعض الروايات الاخرى جاءوا الرجل في المناعة وعرض عليه يعني ناقوس ولا بوق ولا كذا فقال له الا ادلك على خير من ذلك؟ وآذن عليه في النوم وذكر له الاذان فوعاه عبدالله بن زيد اصبح والقاه على النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبه ذلك - [00:45:52](#)

وثم بعد ذلك اتى عمر بن الخطاب وذكر الرؤيا نفسها والقى نفس الخطاء نفس الفاطح الاذان قال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد تواطأ رؤياكم ورؤياكم قم يا بلال فاذن بالصلاحة فاللقاء على - [00:46:22](#)

قال له انه اندى صوتاً منك وامر بلال ان ينادي به. ومشروعية الاذان كانت هي صحيحة بهذه الرؤية التي رأها عبد الله ابن زيد آآ ولكن آآ الذي اعطتها المشروعية والشرعية هو اقرار النبي صلى الله عليه وسلم امر النبي صلى الله عليه وسلم بها - [00:46:42](#)

لان الرؤيا لا يثبت بها الحكم شرعاً ايها كانت الرؤية لا تثبت بها الاحكام الشرعية. ولكن لا الحكم ثبت بإيقاع النبي صلى الله عليه وسلم. باب الامر بشفع الاذان وايتار الاقامة - [00:47:02](#)

الا لاقامة فانها مثنى. قال حدثنا خلف بن هشام قال حدثنا حماد بن حاء وحدثنا يحيى بن يحيى قال اخبرنا قال اخبرنا اسماعيل ابن علية جميعاً عن خالد الحذاء - [00:47:22](#)

عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويؤثر الاقامة زاد يحيى في حديثه عن ابن فحدثت به ايوب فقال الا لاقامة ان الاقامة الا قد قامت الصلاة. امنا بلال ان يشفع الاذان ويؤثر الاقامة. الا الاقامة - [00:47:42](#)

الا قد قامت الصلاة يعني الاقامة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله مفرد اشهد ان محمداً رسول الله وويتر حي على الصلاة حي على الفلاح كلها وتر. قد قامت الصلاة الا الاقامة. اقام الصلاة يقولها مرتين. فهذا حديث - [00:48:08](#)

يبين آآ بلال امر بان يشفع الاذان الفاضل الاذان كلها يثنى مثنى والفضل اقامة ما عدا التكبير الاول كلها وتر الا الاقامة الا قد قامت الصلاة فانها شفع يقولها مرتين - [00:48:28](#)

ليس هكذا مذهب المالكية. نعم، مذهب المالكية كذلك المشهور عندهم ان مرة واحدة لو واردة عندهم الحديث الآخر ولذان شفع واللي  
قام وتر يعني. هم، بدون اه تخصيص بعض الالفاظ. لكن من المالكية الحديث - 00:48:48

جماعة المحدثين المالكية يرجحون للعربي وكثير من المحققين يرجحون الروايات في اللي عند المالكية التي تقول بشفع قد قامت  
الصلوة مرتين لانه الوارد في كون الاقامة وتر بما فيها قد قامت الصلاة - 00:49:18

ادي روایة المدونة. وهذه الرأي القولي المشهور اللي هو به العمل عندهم. ولكن كثير من المحققين آآ من ناحية الحديث علماء المالكية  
مدرسة العراق ومدرسة الاندلس وآآ يرجحون الرأي الروايلف المالكية الواردة في شفاعة الاقامة قد قامت الصلاة. شيخنا - 00:49:48

ان نقول هو موقوف على ايوب نقول ايش فحدثت به ايوب فقال الا الاقامة. ايه. مخلوف من الموقوف يعني ليس لا هذه روایته  
يعني هذه فيها رواه متصلة الى الاقامة يعني رواه ابن مسند عيد الاقامة رواه مسلم لانها واردة في - 00:50:18

بعض الالفاظ الاخرى آآ قد هذه الاذان شفع وآآ الاقامة الا قد قامت الصلاة. فهي مرفوعة بكلام انس يصف الاقامة ويصف الاذان. ليس  
من کلام ايوب قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفي - 00:50:48

قال حدثنا خالد الحداء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال ذكروا ان يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا ان ينوروا نارا او  
يضرموا ناقوسا فامر بلال ان يشفع الاذان ويؤثر الاقامة - 00:51:19

من هذا فيه اطلاق يعني ومن ان يشفع الاقامة هذا مسعد من مستند من يرى ان الاقامة كلها اول طريقة له. لكن الحديث الآخر اللي  
فيه تقييد يعني المطلق مع المقيد يعني بيوافق. ناخد - 00:51:41

عموما ما لم يرد هناك شيء يقيده ويخصه فينفي ان يؤخذ بالمقيد. قال وحدثني محمد بن حاتم قال حدثنا بهز قال حدثنا بهيب  
قال حدثنا خالد الحداء بهذا الاسناد لما كثر الناس ذكروا ان يعلموا بمثل حديث الثقفي - 00:52:01

غير انه قال ان يوروا نارا يوقد النار يعني. هم. نعم. قال وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد وعبد  
الوهاب بن عبد قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال امر بلال ان يشفع الاذان ويؤثر الاقامة - 00:52:21

صلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسلیما. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم والحمد لله  
اولا واخرا العلم ضياء المستقبل والعالم صاحبه الاول والعالم يجعل دینانا بالله - 00:52:47

علماء بنی قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل هؤلاء هم عقل يبني بالعلم طريقة للافضل. علماء بنی قومي عرفوا الى الصعد الى  
الاسهل علماء لهم عقل يبني بالعلم طريقة هذا البرنامج - 00:53:07

برعاية شركة ليبيانا للهاتف المحمول - 00:53:37